

**مرسوم بتحديد نظام البذلة الرسمية لموظفي إدارة
الجمارك والضرائب غير المباشرة والشارات
المميزة لها وخصائصها**

صيغة محينة بتاريخ 21 نوفمبر 2024

مرسوم رقم 2.21.439 صادر في فاتح شعبان 1443
(4 مارس 2022) بتحديد نظام البذلة الرسمية لموظفي إدارة
الجمارك والضرائب غير المباشرة والشارات المميزة لها
وخصائصها¹

كما تم تعديله بـ:

- المرسوم رقم 2.24.742 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1446
(22 أكتوبر 2024)، الجريدة الرسمية عدد 7354 بتاريخ 18 جمادى الأولى 1446
(21 نوفمبر 2024)، ص 8017.

1- الجريدة الرسمية عدد 7082 بتاريخ 12 رمضان 1443 (14 أبريل 2022)، ص 2537.

مرسوم رقم 2.21.439 صادر في فاتح شعبان 1443

(4 مارس 2022) بتحديد نظام البذلة الرسمية لموظفي إدارة

الجمارك والضرائب غير المباشرة والشارات المميزة لها

وخصائصها

رئيس الحكومة،

بناء على مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة الراجعة لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة، المصادق عليها بالظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.77.339 الصادر في 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977)، كما وقع تغييرها وتتميمها، لا سيما البند 3 من الفصل 34 منها؛

وعلى المرسوم رقم 2.19.453 الصادر في 7 جمادى الأولى 1442 (22 ديسمبر 2020) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة موظفي إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة، لا سيما المادة 5 منه؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 15 من رجب 1443 (17 فبراير 2022)،
رسم ما يلي:

الباب الأول: مقتضيات عامة

المادة الأولى

تطبيقا لأحكام البند 3 من الفصل 34 من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة الراجعة لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة المشار إليها أعلاه وطبقا لمقتضيات المادة 5 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.19.453 الصادر في 7 جمادى الأولى 1442 (22 ديسمبر 2020)، يحدد هذا المرسوم نظام البذلة الرسمية والشارات المميزة لها وخصائصها وكذا شروط تسليمها.

المادة 2

يقصد بالعبارات التالية في مدلول هذا المرسوم، ما يلي:

- **البذلة الرسمية:** مجموع الملابس التي يرتديها موظفو إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة لمزاولة مهامهم واللوازم والشارات والخصائص المتعلقة بها؛
- **علامة الجمارك:** العلامة التالية «الجمارك المغربية»، «الجمارك»، «DOUANE MAROCAINE»، «DOUANE».
- **شعار الجمارك:** حلقة دائرية ملساء، فضية اللون يتوسطها خط أفقي فضي اللون، بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلمي الأجرور 6 و8، وذهبية اللون يتوسطها خط أفقي ذهبي اللون، بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلام الأجرور 9 فما فوق؛
- **رمز الجمارك:** شبه مثلث يعلوه تاج ملكي، ينقش على جوانبه شكل غصنين من نبات الغار يلتقيان في قاعدتهما ويؤطران ترسا مطليا بميناء أزرق تتوسطه نجمة مطلية بميناء أخضر خماسية الفروع تظهر أشعة متباعدة، ويتوسط النجمة شعار الجمارك، وينقش في أعلى الترس شعار المملكة: الله، الوطن، الملك.

المادة 3

تتحمل إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة المصاريف المتعلقة بالبذلة الرسمية وتتولى تسليم هذه البذلة للموظفين المعنيين.

المادة 4

- يتعين على كل موظف يرتدي البذلة الرسمية الالتزام بقواعد حسن السلوك والحرص على نظافة بذلته وتناسق مكوناتها، ولا يجوز بأي حال من الأحوال:
- ارتداء ملابس أو انتعال أحذية غير تلك الممنوحة من طرف الإدارة؛
 - المزج بين ملابس البذلة الرسمية وملابس أخرى؛
 - المزج بين مكونات مختلف أصناف البذلة الرسمية المشار إليها في المادة 8 أدناه.
- تشكل الشارات جزءا لا يتجزأ من مكونات البذلة الرسمية وتحدد كفاءات وضعها حسب كل صنف من أصناف هذه البذلة وفق مقتضيات هذا المرسوم.

2- تم إحلال عبارة «لسلمي الأجرور 6 و8» محل عبارتي «لسلمي الأجرور 6 و7» و«لسلام الأجرور 6 و7» وتم إحلال عبارة «لسلام الأجرور 9» محل عبارتي «لسلام الأجرور 8» و«لسلمي الأجرور 8» في المادة 2 بمقتضى المادة الأولى من المرسوم رقم 2.24.742 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1446 (22 أكتوبر 2024)، الجريدة الرسمية عدد 7354 بتاريخ 18 جمادى الأولى 1446 (21 نوفمبر 2024)، ص 8017.

المادة 5

يمكن للإدارة استرجاع البذلة الرسمية في الحالات الآتية:

- في حالة تجديدها؛
 - في حالة الإلحاق أو التوقيف المؤقت؛
 - في الحالات المشار إليها في المادة 7 أدناه.
- ويتعين على موظفي إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة الذين يتم حذفهم، لأي سبب من الأسباب، من الأسلاك الإدارية إرجاع بذلتهم الرسمية إلى الإدارة.

المادة 6

يستفيد الموظفون المعنيون بارتداء البذلة الرسمية من التعويضات ذات الصلة المخولة لهم طبق النصوص التنظيمية الجاري بها العمل.

المادة 7

لا يسمح بارتداء البذلة الرسمية بصفة مؤقتة أو نهائية، للموظفين الذين:

- اتخذ في حقهم قرار بتعليق ارتدائها، بسبب ارتكابهم أفعالا مخالفة للقواعد المنظمة لارتدائها، في انتظار بت الإدارة في حالتهم؛
 - صدرت في حقهم عقوبات تأديبية بسبب ارتكابهم هفوة خطيرة.
- ويمكن للإدارة أن تعفي بعض الموظفين، بصفة مؤقتة أو نهائية، من ارتداء البذلة الرسمية، إما بمبادرة منها لدواعٍ مهنية، أو بناء على طلب معلل للمعنيين بالأمر.
- يتم الإعفاء من ارتداء البذلة الرسمية أو عدم السماح بارتدائها، بقرار للمدير العام لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة أو الشخص المفوض من قبله لهذا الغرض، يحدد ما إذا كان المنع أو الإعفاء بصفة نهائية أو مؤقتة، ويتعين في هذه الحالة الأخيرة تحديد مدة المنع أو الإعفاء.

وفي حالة ما إذا كان القرار بصفة نهائية وجب على الموظف المعني إرجاع البذلة الرسمية وشاراتها إلى الإدارة، التي تكلفه بمهام لا تستلزم ارتداء البذلة الرسمية.

المادة 8

تتألف البذلة الرسمية من الأصناف الآتية:

- بذلة نظامية؛
- بذلة ميدانية؛

- بذلة استعراض.

الباب الثاني: البذلة النظامية

المادة 9

يرتدي البذلة النظامية، موظفو إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة:

1- العاملون بمصالح الفيالق المكلفون بالمهام التالية:

- تدبير مصالح الفيالق؛
- الحراسة بمقرات العمل؛
- المهام المؤداة بالمكاتب الإدارية؛
- الحراسة بالمناطق والمستودعات التي توجد تحت مراقبة الجمرک؛
- الخفر ووسم البضائع؛
- المراقبة بالحواجز الجمركية؛
- المعاينة وتفتيش البضائع ووسائل النقل.

2- المكلفون بمراقبة المسافرين والأمتعة بالمطارات والمحطات البحرية والنقاط الحدودية البرية، باستثناء الموظفين المرتبين في درجات مماثلة لسلم الأجر 11 الرتبة 6 فما فوق، الذين يتعين عليهم الاكتفاء بوضع شارة ساعد فقط؛

3- المتمرنون، طيلة مدة التكوين الأساسي عند كل ولوج إلى معهد التدريب الجمركي أو كل خروج منه؛

4- المرخص لهم بمقتضى مقرر للمدير العام لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة، إذا اقتضت ضرورة المصلحة ذلك، يتخذ إما بمبادرة من الإدارة أو بناء على طلب معلل للمعنيين بالأمر.

المادة 10³

تشتمل البذلة النظامية على ملابس للشتاء وأخرى للصيف وتختلف مميزاتها بحسب ما إذا كان الأمر يتعلق بالذكر أو بالإناث كالآتي:

3- تم إحلال عبارة «لسلمي الأجر 6 و8» محل عبارتي «لسلمي الأجر 6 و7» و«لسلام الأجر 6 و7» وتم إحلال عبارة «لسلام الأجر 9» محل عبارتي «لسلام الأجر 8» و«لسلمي الأجر 8» في المادة 10 بمقتضى المادة الأولى من المرسوم رقم 2.24.742 السالف الذكر.

(أ) ملابس البذلة النظامية الخاصة بالذكور:

1 - بذلة الشتاء:

- سترة من ثوب شتوي ذات لون أزرق فاتح، تشتمل، بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسُلَّمي الأجر 6 و8، على أزرار نصف كروية الشكل وفضية اللون تحمل تاجا بارزا، وعلى فتحة واحدة، وبالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجر 9 فما فوق، على أزرار نصف كروية الشكل وذهبية اللون تحمل تاجا بارزا، وعلى فتحتين؛
- سروال من ثوب شتوي كحلي اللون، يشتمل، بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسُلَّمي الأجر 6 و8، على جديلة جانبية من لون أزرق فاتح عرضها 3 مليمترات، وبالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجر 9 فما فوق، على شريط جانبي عرضه 3,5 سنتيمترات من نفس لون الجديلة؛
- قميص من ثوب لونه أزرق سماوي يشتمل على ياقة أمامية من 3,5 سنتيمترات وسبعة أزرار؛
- سترة من ثوب غير مسرب للماء كحلية اللون بتبطين قابل للنزع تحمل رمز و علامة الجمارك؛
- معطف قصير من لون أزرق داكن بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجر 9 فما فوق؛
- مشمع لونه كحلي يحمل علامة الجمارك؛
- كنزة من صوف، ذات طوق دائري وكمين طويلين، كحلية اللون وتشتمل على وصلة كتف وشريط أزرق سماوي عرضه 20 ملم، على مستوى الصدر، يحمل رمز و علامة الجمارك.

2 - بذلة الصيف:

- قميص من ثوب لونه أزرق فاتح بكمين طويلين وطوق عادي، بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسُلَّمي الأجر 6 و8؛
- قميص من ثوب لونه أزرق فاتح بكمين طويلين وطوق عادي وآخر بكمين قصيرين، بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجر 9 فما فوق؛
- سروال من ثوب صيفي كحلي اللون، يشتمل، بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسُلَّمي الأجر 6 و8، على جديلة جانبية من لون أزرق فاتح عرضها 3

- مليمترات، وبالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلام الأجور 9 فما فوق، على شريط جانبي عرضه 3,5 سنتيمترات من نفس لون الجديدة؛
- سترة من ثوب صيفي ذات لون أزرق فاتح، تشتمل على أزرار نصف كروية الشكل وذهبية اللون تحمل تاجا بارزا، وعلى فتحتين، بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلام الأجور 9 فما فوق؛
- قميص من ثوب لونه أزرق سماوي، يشتمل على ياقة أمامية من 3,5 سنتيمترات وسبعة أزرار، بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلام الأجور 9 فما فوق؛

(ب) ملابس البذلة النظامية الخاصة بالإناث:

1- بذلة الشتاء:

- سترة من ثوب شتوي ذات لون أزرق فاتح، تشتمل، بالنسبة للموظفات المرتبات في الدرجات المماثلة لسلمَي الأجور 6 و8، على أزرار نصف كروية الشكل وفضية اللون تحمل تاجا بارزا، وبالنسبة للموظفات المرتبات في الدرجات المماثلة لسلام الأجور 9 فما فوق، على أزرار نصف كروية الشكل وذهبية اللون تحمل تاجا بارزا؛
- تنورة من ثوب شتوي كحيلة اللون، تشتمل، بالنسبة للموظفات المرتبات في الدرجات المماثلة لسلمَي الأجور 6 و8، على جديلة جانبية من لون أزرق فاتح عرضها 3 مليمترات، وبالنسبة للموظفات المرتبات في الدرجات المماثلة لسلام الأجور 9 فما فوق، على شريط جانبي عرضه 3,5 سنتيمترات من نفس لون الجديدة؛
- سروال من ثوب شتوي كحلي اللون يشتمل، بالنسبة للموظفات المرتبات في الدرجات المماثلة لسلمَي الأجور 6 و8، على جديلة جانبية من لون أزرق فاتح عرضها 3 مليمترات، وبالنسبة للموظفات المرتبات في الدرجات المماثلة لسلام الأجور 9 فما فوق، على شريط جانبي عرضه 3,5 سنتيمترات من نفس لون الجديدة؛
- قميص من ثوب لونه أزرق سماوي، يشتمل على ياقة أمامية من 3,5 سنتيمترات وسبعة أزرار؛
- سترة من ثوب غير مسرب للماء كحيلة اللون بتبطين قابل للنزاع تحمل رمز وعلامة الجمارك؛
- معطف قصير من لون أزرق داكن بالنسبة للموظفات المرتبات في الدرجات المماثلة لسلام الأجور 9 فما فوق؛
- مشمع لونه كحلي يحمل علامة الجمارك؛

- كنزة من صوف، ذات طوق دائري وكمين طويلين، كحيلة اللون وتشتمل على وصلة كتف وشريط أزرق سماوي عرضه 20 ملم، على مستوى الصدر، يحمل رمز وعلامة الجمارك.

2- بذلة الصيف:

- قميص من ثوب لونه أزرق فاتح بكمين طويلين وطوق عادي، بالنسبة للموظفات المرتبات في الدرجات المماثلة لسلمي الأجر 6 و8؛
- قميص من ثوب لونه أزرق فاتح بكمين طويلين وطوق عادي وآخر بكمين قصيرين، بالنسبة للموظفات المرتبات في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجر 9 فما فوق؛
- تنورة من ثوب صيفي كحلية اللون، تشتمل، بالنسبة للموظفات المرتبات في الدرجات المماثلة لسلمي الأجر 6 و8، على جديلة جانبية من لون أزرق فاتح عرضها 3 مليمترات، وبالنسبة للموظفات المرتبات في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجر 9 فما فوق، على شريط جانبي عرضه 3,5 سنتيمترات من نفس لون الجديلة؛
- سروال من ثوب صيفي كحلي اللون، يشتمل، بالنسبة للموظفات المرتبات في الدرجات المماثلة لسلمي الأجر 6 و8، على جديلة جانبية من لون أزرق فاتح عرضها 3 مليمترات، وبالنسبة للموظفات المرتبات في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجر 9 فما فوق، على شريط جانبي عرضه 3,5 سنتيمترات من نفس لون الجديلة؛
- سترة من ثوب صيفي ذات لون أزرق فاتح، تشتمل على أزرار نصف كروية الشكل وذهبية اللون تحمل تاجا بارزا، بالنسبة للموظفات المرتبات في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجر 9 فما فوق؛
- قميص من ثوب لونه أزرق سماوي، يشتمل على ياقة أمامية من 3,5 سنتيمترات وسبعة أزرار بالنسبة للموظفات المرتبات في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجر 9 فما فوق.

المادة 411

إضافة إلى الملابس المشار إليها في المادة 10 أعلاه، تشتمل البذلة النظامية كذلك على الملابس واللوازم الآتية:

4- تم إحلال عبارة «لسلمي الأجر 6 و8» محل عبارتي «لسلمي الأجر 6 و7» و«لسلاالم الأجر 6 و7» وتم إحلال عبارة «لسلاالم الأجر 9» محل عبارتي «لسلاالم الأجر 8» و«لسلمي الأجر 8» كما تم إحلال عبارة «لسلاالم الأجر من 9 إلى» محل عبارة «لسلاالم الأجر من 8 إلى» في المادة 11 بمقتضى المادة الأولى من المرسوم رقم 2.24.742 السالف الذكر.

- قبعة مقدمتها سوداء مبرنقة، تشتمل على شريط به تعاريق ذو لون أزرق فاتح عرضه 40 ملم، ومزودة بواقية قابلة للنزع من ثوب كحلي اللون وزنق ذو المميزات الآتية:
 - شريطة فضية اللون ملساء عرضها 12 ملم بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلمي الأجرور 6 و8؛
 - شريطة ذهبية اللون ذات تعاريق عرضها 14 ملم بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجرور من 9 إلى خارج السلم الرتبة 4؛
 - ضفيرة ذهبية اللون بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لخارج السلم الرتبة 5 فما فوق، يضاف إليها، على مستوى المقدمة السوداء المبرنقة، تطريز ذهبي اللون عبارة عن غصنين متقابلين من نبات الغار.
- وتثبت الشريطة أو الضفيرة بواسطة زرين مرسوم عليهما تاجين متجانسين مع لونها؛
- قميص من ثوب لونه أبيض بكمين طويلين، للاحتفالات الرسمية، يشتمل على ياقة أمامية من 3,5 سنتيمترات وسبعة أزرار، بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجرور 9 فما فوق؛
 - كتفيات مغطاة بقماش من لون أزرق داكن، بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجرور من 6 إلى 11 الرتبة 5، وأخرى ذات حاشية ذهبية اللون عرضها 5 ملم بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجرور 11 الرتبة 6 فما فوق. وتحمل كل كتفية في طرفها زرا مرسوم عليه تاج من 20 ملم، فضي اللون بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلم الأجرور 6 و8، وذهبي اللون بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجرور 9 فما فوق؛
 - بند كتف مفتول ذو لون أزرق داكن بالنسبة للموظفين المتمرنين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلم الأجرور 6، يوضع على الكتف الأيسر، عند ارتداء سترة البذلة النظامية وعند كل مغادرة أو ولوج من وإلى معهد التدريب الجمركي؛
 - بند كتف مفتول باللونين الكحلي والأبيض بالنسبة للموظفين المتمرنين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجرور من 9 إلى 11، يوضع على الكتف الأيسر، عند ارتداء سترة البذلة النظامية وعند كل مغادرة أو ولوج من وإلى معهد التدريب الجمركي؛
 - ربطة عنق من ثوب لونه أسود؛
 - مقبض خاص بربطة العنق؛

- حزام جلدي أسود؛
- أحذية جلدية واطئة من لون أسود ذات رباط بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلمي الأجرور 6 و8، وأحذية جلدية واطئة من لون أسود بدون رباط بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجرور 9 فما فوق؛
- جوارب سوداء للذكور؛
- أحذية جلدية من لون أسود للإناث؛
- جوارب قصيرة وجوارب تبان لونها بني فاتح للإناث.

المادة 512

تشتمل البذلة النظامية لموظفي إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة التالي بيانهم، بالإضافة إلى الملابس واللوازم المشار إليها في المادتين 10 و11 أعلاه، على الملابس التالية:

أ - ملابس خاصة بالأعوان الدراجين:

- سترة من جلد أسود اللون مع تبطين قابل للنزع، تحمل علامة الجمارك؛
- سروال من ثوب كحلي اللون؛
- سروال قصير من ثوب مشمع ذو لون كحلي؛
- قفازات جلدية سوداء؛
- قبعة من كتان كحلية اللون تحمل رمز الجمارك؛
- خوذة درئية من لون أزرق داكن، تحمل في مقدمتها رمز الجمارك؛
- نظارات سوداء؛
- أحذية جلدية طويلة من لون أسود.

ب - ملابس خاصة بالفرق البحرية:

- سترة متقاطعة من ثوب ذو لون أزرق فاتح، تشتمل على فتحة واحدة، وصفين متوازيين من أربعة أزرار نصف كروية الشكل وفضية اللون تحمل تاجا بارزا، بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلمي الأجرور 6 و8؛

5 - تم إحلال عبارة «لسلمي الأجرور 6 و8» محل عبارتي «لسلمي الأجرور 6 و7» و«لسلاالم الأجرور 6 و7» وتم إحلال عبارة «لسلاالم الأجرور 9» محل عبارتي «لسلاالم الأجرور 8» و«لسلمي الأجرور 8» في المادة 12 بمقتضى المادة الأولى من المرسوم رقم 2.24.742 السالف الذكر.

- سترة متقاطعة من ثوب ذو لون أزرق فاتح، تشتمل على فتحتين وصفين متوازيين من أربعة أزرار نصف كروية الشكل وذهبية اللون تحمل ناجا بارزا، بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجر 9 فما فوق؛
- صدرية الإنقاذ تحمل علامة الجمارك.

المادة 13⁶

تشتمل البنلة النظامية على الشارات التالية:

أولاً: شارة القبعة:

أ- تكون شارة القبعة المخصصة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلمي الأجر 6 و8، عبارة عن دويرة معدنية فضية اللون من 37 ملم على 40 ملم، مكونة من نجمة خماسية الفروع لونها فضي ويحيط بها شكل غصنين من نبات الغار فضي اللون يلتقيان في قاعدتهما. ويتكون تجويف هذه النجمة من ميناء لونه أزرق.

ويوضع وسط النجمة، على أرضية مطلية بميناء أزرق، شعار الجمارك؛

ب - تكون شارة القبعة المخصصة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجر من 9 إلى 11 الرتبة 5، عبارة عن دويرة معدنية ذهبية اللون من 40 على 50 ملم، تتكون من نجمة خماسية الفروع لونها ذهبي ويحيط بها شكل غصنين مزدوجين من نبات الغار ذهبي اللون يلتقيان في قاعدتهما.

ويتكون تجويف هذه النجمة من ميناء لونه أزرق.

ويوضع وسط النجمة، على أرضية مطلية بميناء أزرق، شعار الجمارك.

ج - تكون شارة القبعة المخصصة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلم الأجر 11 ابتداء من الرتبة 6 فما فوق، عبارة عن دويرة معدنية ذهبية اللون من 40 على 50 ملم، تتكون من نجمة خماسية الفروع لونها ذهبي ويحيط بها شكل غصنين مزدوجين من نبات الغار يلتقيان في قاعدتهما، ويكون لون الغصنين الداخليين فضي ولون الغصنين الخارجيين ذهبي.

ويتكون تجويف هذه النجمة من ميناء لونه أزرق.

ويوضع وسط النجمة، على أرضية مطلية بميناء أزرق، شعار الجمارك.

6 - تم إحلال عبارة «لسلمي الأجر 6 و8» محل عبارتي «لسلمي الأجر 6 و7» و«لسلاالم الأجر 6 و7» وتم إحلال عبارة «لسلاالم الأجر 9» محل عبارتي «لسلاالم الأجر 8» و«لسلمي الأجر 8» كما تم إحلال عبارة «لسلاالم الأجر من 9 إلى» محل عبارة «لسلاالم الأجر من 8 إلى» في المادة 13 بمقتضى المادة الأولى من المرسوم رقم 2.24.742 السالف الذكر.

تثبت الدويرات المعدنية على حاملة شارة القبعة بواسطة حلزونة مسطحة الشكل.

ثانيا: شارة الطوق

تتكون شارة الطوق من نجمة خماسية الفروع ذات تجاويف من لون أزرق، يتوسطها شعار الجمارك. يعلو النجمة المذكورة تاج ويحيط بها شكل غصنين من نبات الغار ملتقيين في قاعدتهما.

وتكون شارة الطوق فضية اللون بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسُلْمَي الأجر 6 و8 وذهبية اللون بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجر 9 فما فوق.

وتوضع شارة الطوق على ياقة السترة، أو على ياقة القميص الصيفي، وتوجه تيجانها إلى الأعلى نحو وسط العنق.

ثالثا: شارة الفرقة

تكون شارة الفرقة عبارة عن درقة معدنية شكلها شبه مثلث، يعلوها تاج ملكي ومثبتة على حامل من جلد بني اللون، وتشتمل هذه الشارة على ترس مطلي بميناء أزرق تتوسطه نجمة مطلية بميناء أخضر خماسية الفروع تظهر أشعة متباعدة، ويتوسط النجمة شعار الجمارك.

وتكون شارة الفرقة فضية اللون بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسُلْمَي الأجر 6 و8 وذهبية اللون بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجر 9 فما فوق.

توضع شارة الفرقة على صدفة الجيب الأيمن للسترة أو القميص الصيفي.

الباب الثالث: البذلة الميدانية

المادة 14

يرتدي البذلة الميدانية، موظفو إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة المكلفون بما يلي:

- مزاولة المهام الموكولة للفيالق باستثناء المهام المنصوص عليها في البندين 1 و2 من المادة 9 أعلاه؛
- مزاولة المهام المرتبطة بمكافحة المخدرات؛
- المشاركة في حصص التدريب على الرماية؛

- تأمين عمليات إتلاف البضائع أو المخدرات المحجوزة؛
 - تأطير الموظفين المعنيين بأداء القسم أمام جلالة الملك، أثناء التداريب التحضيرية؛
 - المشاركة في التداريب التحضيرية المتعلقة بأداء القسم أمام جلالة الملك؛
 - تأطير المترنين المعنيين بالتكوين العسكري.
- كما يرتدي هذه البذلة الموظفون المتمرنون أثناء متابعتهم للدروس وللتداريب خلال مدة التكوين.

المادة 715

تتألف البذلة الميدانية من الملابس الآتية:

- لباس ميداني من كتان غليظ لونه أخضر عسكري مكون من سروال وسترة تحمل رمز وعلامة الجمارك؛
- قميص ميداني من قطن لونه أخضر عسكري؛
- قميص من قطن، ذو لون أخضر عسكري وكمين قصيرين، يحمل رمز وعلامة الجمارك؛
- بزة عمل، صيفية وشتوية، ذات لون أخضر عسكري تحمل رمز وعلامة الجمارك؛
- حزام من كتان غليظ لونه أخضر عسكري؛
- قبعة من كتان لونها أخضر عسكري تحمل رمز الجمارك على شكل تطريز ذو حاشية فضية اللون بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلمي الأجرور 6 و8، وذهبية اللون بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجرور 9 فما فوق؛
- قلنسوة من قماش كحلي اللون، مع شريط للحزم، بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجرور 9 فما فوق؛
- حلقات من ثوب أزرق داكن يحيط بطرفيها شريطان من لون أزرق فاتح؛
- جوارب سوداء صوفية؛

7 - تم إحلال عبارة «لسلمي الأجرور 6 و8» محل عبارتي «لسلمي الأجرور 6 و7» و«لسلاالم الأجرور 6 و7» وتم إحلال عبارة «لسلاالم الأجرور 9» محل عبارتي «لسلاالم الأجرور 8» و«لسلمي الأجرور 8» في المادة 15 بمقتضى المادة الأولى من المرسوم رقم 2.24.742 السالف الذكر.

- مداس من جلد لونه أسود؛
- أحذية من قماش لونها أخضر عسكري.

الباب الرابع: ملابس ولوازم مشتركة للبدلتين النظامية والميدانية

المادة 16⁸

عند ارتداء إحدى البدلتين النظامية أو الميدانية توضع صفيحة معدنية رقيقة ذات لون نحاسي، على شكل مستطيل طوله 7 سنتمترات وعرضه سنتمترين، على لسان الجيب الأيمن للمسترة أو القميص الصيفي بالنسبة للبدلة النظامية أو على الجهة العليا للجيب الأيمن للمسترة بالنسبة للبدلة الميدانية، وتحمل رمز الجمارك ونقشا باسم الموظف بالأحرف اللاتينية إذا كان مرتبا في الدرجات المماثلة لساللم الأجرور 9 فما فوق، أو نقشا برقم التأجير إذا كان مرتبا في الدرجات المماثلة لساللم الأجرور 6 و8.

المادة 17

تضاف إلى ملابس البدلتين النظامية والميدانية، عند الضرورة، الملابس واللوازم المشتركة التالي بيانها:

أولا - لوازم متعلقة بإنجاز المهام:

- صدرية مستشعة تحمل علامة الجمارك؛
- نطاق حميلة بيضاء مع غمد السلاح الناري؛
- نطاق حميلة رمادية مستشعة مع غمد السلاح الناري؛
- أغمدة خاصة بنطاق الحميلتين البيضاء والرمادية للأصفاة والمصباح اليدوي والجهاز اللاسلكي؛
- حواشي أقمصة بيضاء؛
- حواشي أقمصة بيضاء مستشعة؛
- صفارة؛

8 - تم إحلال عبارة «لسلمي الأجرور 6 و8» محل عبارتي «لسلمي الأجرور 6 و7» و«لساللم الأجرور 6 و7» وتم إحلال عبارة «لساللم الأجرور 9» محل عبارتي «لساللم الأجرور 8» و«لسلمي الأجرور 8» في المادة 16 بمقتضى المادة الأولى من المرسوم رقم 2.24.742 السالف الذكر.

- أصفاد؛
- قفازات بيضاء.
- ثانيا - لوازم ومعدات خاصة بحماية الصحة والسلامة الجسدية:
- خوذة واقية ذات لون أسود تحمل رمز و علامة الجمارك؛
- خوذة عازلة للصوت للموظفين العاملين بمصالح الدمغة؛
- صدرية مقاومة للرصاص؛
- قناع مضاد للغازات والروائح القوية؛
- قناع مضاد للأوبئة؛
- قفازات مقاومة للمواد الكيماوية؛
- أحذية مطاطية؛
- بلوزة عمل من لون أبيض تحمل رمز و علامة الجمارك للموظفين المكلفين بالدمغة؛
- شريط مستشع خاص بالقبعة؛
- غلاف شفاف واق للقبعة غير مسرب للماء.

الباب الخامس: بذلة الاستعراض

المادة 18⁹

يرتدي بذلة الاستعراض موظفو إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة المرتبون في الدرجات المماثلة لسلالم الأجر 9 فما فوق، المشاركون في حفل أداء القسم أمام جلالة الملك، وكذا الضباط المسؤولون عن التأطير بهذه المناسبة.

المادة 19¹⁰

تشتمل بذلة الاستعراض على الملابس الآتية:

1 - بالنسبة للذكور:

9- تم إحلال عبارة «لسلالم الأجر 9» محل عبارتي «لسلالم الأجر 8» و«لسلمي الأجر 8» في المادة 18 بمقتضى المادة الأولى من المرسوم رقم 2.24.742 السالف الذكر.

10 - تم إحلال عبارة «لسلالم الأجر من 9 إلى» محل عبارة «لسلالم الأجر من 8 إلى» في المادة 19 بمقتضى المادة الأولى من المرسوم رقم 2.24.742 السالف الذكر.

- سترة من ثوب لونه أزرق فاتح، ذات أزرار نصف كروية الشكل وذهبية اللون وتحمل تاجا بارزا، وذات طوق «ضابط» بحاشية ذهبية اللون؛
 - قميص أبيض بكمين طويلين وطوق «ضابط»؛
 - سروال أحمر بشريط جانبي عرضه 3,5 سنتيمترات من نفس لون السترة؛
 - قبعة حمراء تشتمل على شريط لونه أزرق فاتح عرضه 40 ملم، ومقدمة سوداء مبرنقة، وزنق ذو المميزات الآتية:
 - شريطة ذهبية اللون ذات تعاريق عرضها 14 ملم بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلالم الأجور من 9 إلى خارج السلم الرتبة 4؛
 - ضفيرة ذهبية اللون، بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لخارج السلم الرتبة 5 فما فوق، يضاف إليها، على مستوى المقدمة السوداء المبرنقة، تطريز ذهبي اللون عبارة عن غصنين متقابلين من نبات الغار.
- وتثبت الشريطة أو الضفيرة بواسطة زرّين مرسوم عليهما تاجين ذهبيي اللون.
- كتفيات استعراض لونها أزرق داكن ذات أهداب ذهبية اللون؛
 - شارة الطوق عبارة عن تاجين ذهبي اللون يوضعان على ياقة السترة، ويوجهان إلى الأعلى نحو وسط العنق؛
 - بند كتف للاستعراض من لون أبيض يوضع على الكتف الأيسر؛
 - قفازات بيضاء؛
 - حواشي أقمصة بيضاء؛
 - جوارب سوداء؛
 - حذاء استعراض من الجلد الأسود؛
 - سيف مع لوازمه.
- 2 – بالنسبة للإناث:**

- سترة من ثوب لونه أزرق فاتح، ذات أزرار نصف كروية الشكل وذهبية اللون وتحمل تاجا بارزا، وذات طوق «ضابط» بحاشية ذهبية اللون؛
- قميص أبيض بكمين طويلين وطوق «ضابط»؛
- سروال أحمر بشريط جانبي عرضه 3,5 سنتيمترات من نفس لون السترة؛
- تنورة حمراء بشريط جانبي عرضه 3,5 سنتيمترات من نفس لون السترة؛

- قبعة حمراء تشتمل على شريط لونه أزرق فاتح عرضه 40 ملم، ومقدمة سوداء مبرنقة، وزنق ذو المميزات الآتية:
 - شريطة ذهبية اللون ذات تعاريق عرضها 14 ملم بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلالم الأجور من 9 إلى خارج السلم الرتبة 4؛
 - ضفيرة ذهبية اللون بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لخارج السلم الرتبة 5 فما فوق، ينضاف إليها، على مستوى المقدمة السوداء المبرنقة، تطريز ذهبي اللون عبارة عن غصنين متقابلين من نبات الغار.
- وتثبت الشريطة أو الضفيرة بواسطة زرّين مرسوم عليهما تاجين ذهبيي اللون.
- كتفيات استعراض لونها أزرق داكن ذات أهداب ذهبية اللون؛
 - شارة الطوق عبارة عن تاجين ذهبيي اللون يوضعان على ياقة السترة، ويوجهان إلى الأعلى نحو وسط العنق؛
 - بند كتف للاستعراض لونه أبيض يوضع على الكتف الأيسر؛
 - قفازات بيضاء؛
 - حواشي أقمصة بيضاء؛
 - جوارب قصيرة لونها بني فاتح؛
 - جوارب تبان لونها بني فاتح؛
 - حذاء استعراض من الجلد الأسود؛
 - سيف مع لوازمه.

المادة 1120

تكون مميزات شارة القبعة بالنسبة لبذلة الاستعراض كالاتي:

- أ - تكون شارة القبعة المخصصة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلالم الأجور من 9 إلى 11 الرتبة 5، عبارة عن دويرة معدنية ذهبية اللون من 40 على 50 ملم، وتتكون من نجمة خماسية الفروع لونها ذهبي، يحيط بها شكل غصتين مزدوجين من نبات الغار ذهبيي اللون يلتقيان في قاعدتهما.

11 - تم إحلال عبارة «لسلالم الأجور من 9 إلى» محل عبارة «لسلالم الأجور من 8 إلى» في المادة 20 بمقتضى المادة الأولى من المرسوم رقم 2.24.742 السالف الذكر.

ويتكون تجويف هذه النجمة من ميناء لونه أزرق، ويوضع وسط النجمة على أرضية مطلية بميناء أزرق، شعار الجمارك.

ب - تكون شارة القبة المخصصة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلم الأجور 11 ابتداء من الرتبة 6 فما فوق، عبارة عن دويرة معدنية ذهبية اللون من 40 على 50 ملم، وتتكون من نجمة خماسية الفروع لونها ذهبي، يحيط بها شكل غصنين مزدوجين من نبات الغار يلتقيان في قاعدتهما، ويكون لون الغصنين الداخليين فضي ولون الغصنين الخارجيين ذهبي.

ويتكون تجويف هذه النجمة من ميناء لونه أزرق، ويوضع وسط النجمة على أرضية مطلية بميناء أزرق، شعار الجمارك.

وتثبت الدويرتين المعدنيتين على حاملة شارة القبة بواسطة حلزونة مسطحة الشكل.

الباب السادس: الشارات المميزة لدرجات موظفي إدارة الجمارك

والضرائب غير المباشرة

المادة 21

تسلم لموظفي إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة شارات مميزة لدرجاتهم كما هو مبين في الجدول الملحق بهذا المرسوم، وتوضع على الكتفيات أو على الحلقات وفق الكيفيات المبينة في المادة 22 بعده.

المادة 22

توضع الكتفيات والحلقات الخاصة بالشارات المميزة للدرجة حسب صنف البذلة كما يلي:

- توضع الكتفيات ذات أهداب ذهبية اللون على سترة بذلة الاستعراض؛
- توضع الكتفيات المغطاة بثوب موحد ذو لون أزرق داكن والكتفيات ذات الحاشية الذهبية، على سترة البذلة النظامية والقمصان الصيفية؛
- توضع الحلقات على سترة البذلة الميدانية أو كنزة البذلة النظامية وعلى السترة غير المسربة للماء وكذا على بزة العمل ذات اللون الأخضر العسكري.

المادة 1223

لا يتم حمل الشارات المميزة للدرجة، المنصوص عليها في المادة 21 أعلاه، من قبل موظفي إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة المعنيين بارتداء البذلة الرسمية الذين استفادوا من الترقية في الرتبة أو في الدرجة، إلا بعد الحصول على ترخيص كتابي يسلم للمعنيين حسب الجدول التالي:

الفئة	السلطة التي لها صلاحية تسليم الترخيص
<ul style="list-style-type: none"> - الموظفون المنتمون لإطار ضابط ممتاز للجمارك ومفتش ممتاز للجمارك؛ - الموظفون المرتبون في درجة مهندس رئيس للجمارك أو مهندس معماري رئيس للجمارك. 	<p>المدير العام لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة</p>
<ul style="list-style-type: none"> - الموظفون المرتبون في درجات ضابط الجمارك ومفتش للجمارك، من الدرجة الأولى والثانية والثالثة والرابعة؛ - الموظفون المرتبون في درجة مهندس للجمارك أو مهندس معماري للجمارك. 	<ul style="list-style-type: none"> - المدير المركزي المكلف بتدبير الموارد البشرية بإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة بالنسبة للموظفين المعنيين العاملين بالمصالح المركزية؛ - المدير الجهوي أو مدير الجمارك بالميناء، بالنسبة للموظفين المعنيين العاملين بالمصالح الخارجية التابعة لكل واحد منهما.
<ul style="list-style-type: none"> - الموظفون المرتبون في درجة حارس الجمارك، من الدرجة الأولى والثانية وفي درجة عون تقني للجمارك من الدرجة الأولى والثانية. 	<ul style="list-style-type: none"> - رئيس المصلحة المركزية المختصة بالنسبة للموظفين المعنيين العاملين بالمصالح المركزية؛ - رئيس المصلحة الجهوية المكلفة بالموارد البشرية أو رئيس الشعبة، بالنسبة للموظفين المعنيين العاملين بالمصالح الخارجية.

12 - تم تغيير مقتضيات المادة 23 بمقتضى المادة الثانية من المرسوم رقم 2.24.742 السالف الذكر.

الباب السابع: شروط ارتداء البذلة واستعمال بعض اللوازم

الفرع الأول: شروط ارتداء البذلة

المادة 1324

يخضع ارتداء بعض ملابس البذلة الرسمية للشروط التالية:

I. يسمح للموظفين عند ارتداء البذلة النظامية، مراعاة لأحوال الطقس وبطريقة موحدة، بما يلي:

1) بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسُلَّمي الأجر 6 و8:

- بذلة الشتاء: يرتدي الموظفون المكلفون بالفحص المادي للبضائع ومراقبة وسائل النقل الكنزة من صوف، فيما يرتدي باقي الموظفين المعنيين بارتداء البذلة النظامية سترة الشتاء. وعلى هذا الأساس، يسمح إما بارتداء السترة أو الكنزة حسب الحالة أو ارتداء إحدهما بإضافة السترة من ثوب غير مسرب للماء؛
- بذلة الصيف: يسمح بارتداء القميص الصيفي فقط أو بإضافة السترة من ثوب غير مسرب للماء.

2) بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجر 9 فما فوق:

- بذلة الشتاء: يسمح بارتداء سترة الشتاء أو الكنزة أو ارتداء إحدهما بإضافة السترة من ثوب غير مسرب للماء أو المعطف القصير؛
- بذلة الصيف يسمح بارتداء القميص الصيفي بكمين طويلين أو القميص الصيفي بكمين قصيرين أو ارتداء أحدهما بإضافة السترة من ثوب غير مسرب للماء، ويسمح كذلك لهذه الفئة من الموظفين بارتداء سترة الصيف، مع قميص ذو لون أزرق فاتح بكمين طويلين وربطة عنق، بمناسبة تمثيل الإدارة في بعض الاجتماعات أو المهام الرسمية.

وفي جميع الحالات، يتعين ارتداء قميص ذو لون أزرق فاتح بكمين طويلين مع ربطة عنق وجوبا عند ارتداء سترتي الصيف أو الشتاء أو الكنزة. ويتعين ارتداء القميص ذو لون أبيض مع سترة الصيف أو سترة الشتاء، مع ربطة عنق، إذا تعلق الأمر بالاحتفالات الوطنية.

13 - تم إحلال عبارة «لسلمي الأجر 6 و8» محل عبارتي «لسلمي الأجر 6 و7» و«لسلاالم الأجر 6 و7» وتم إحلال عبارة «لسلاالم الأجر 9» محل عبارتي «لسلاالم الأجر 8» و«لسلمي الأجر 8» في المادة 24 بمقتضى المادة الأولى من المرسوم رقم 2.24.742 السالف الذكر.

كما يسمح للموظفات بارتداء التنورة عند مزاوله المهام التي لا تستدعي حمل السلاح الوظيفي، ويتم ارتداؤها وجوبا مع جوارب التبان.

II. يسمح للموظفين عند ارتداء البذلة الميدانية، مراعاة لأحوال الطقس وبطريقة موحدة، بما يلي:

- بذلة الصيف: ارتداء قميص من قطن ذو كمين قصيرين مع السترة، ويمكن لنفس الاعتبارات السماح بانتعال أحذية من قماش لونها أخضر عسكري، مع إمكانية إضافة السترة من ثوب غير مسرب للماء عند الضرورة، ويسمح للموظفين العاملين بفرق مكافحة المخدرات بارتداء بزة عمل من ثوب صيفي؛

- بذلة الشتاء: ارتداء قميص ميداني من قطن مع السترة، مع إمكانية إضافة السترة من ثوب غير مسرب للماء عند الضرورة، ويسمح للموظفين العاملين بفرق مكافحة المخدرات بارتداء بزة عمل من ثوب شتوي.

ويسمح بوضع قلنسوة من قماش بالنسبة للموظفين المرتبين في الدرجات المماثلة لسلمّي الأجر 9 فما فوق أثناء تكليفهم بمهام التكوين أو التأطير.

III. يعتبر وضع القبعة إلزاميا عند ارتداء البذلة الرسمية، غير أنه يسمح بعدم ارتدائها داخل المكاتب.

الفرع الثاني: شروط استعمال بعض اللوازم

المادة 25

يرتدي موظفو الجمارك صدرية مستشعة تحمل علامة الجمارك في الحالات التالية:

- أثناء المراقبة بالحواجز الجمركية ليلا؛
- أثناء التدخل على الطرقات عند ارتداء البذلة الميدانية؛
- بقرار من الرئيس المباشر كلما كان ذلك ضروريا لتمييز موظفي إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة.

المادة 1426

يرتدي الموظفون المرتبون في الدرجات المماثلة لسلمّي الأجور 6 و8، وحسب تعليمات السلطة الرئاسية، حواشي أقمصة بيضاء عند ارتدائهم للبدلة النظامية أثناء القيام بأنشطة الاستقبال أو أنشطة تتطلب إعطاء إشارات التشوير.

ويرتدي الموظفون المرتبون في الدرجات المماثلة لسلاالم الأجور 9 فما فوق حواشي أقمصة بيضاء، لحمل راية الجمارك بمناسبة أداء القسم أمام جلالة الملك.

الباب الثامن: مقتضيات مختلفة

المادة 1527

يحتفظ موظفو إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة بالشارات التي حصلوا عليها قبل تاريخ دخول هذا المرسوم حيز التنفيذ، يفعل ترقيم في الدرجة أو الرتبة، وكذا تلك المسلمة لهم قبل الترقية، إذا كانت أعلى من تلك الممنوحة بفعل الترقى.

المادة 28

يتم تزويد المصالح المعنية بملابس البدلة الرسمية واللوازم والمعدات الخاصة بحماية الصحة والسلامة الجسدية بكميات تتناسب والمهام الموكولة لها وعدد الموظفين العاملين بها. تسلم للموظفين المتمرنين، بمناسبة متابعتهم للتكوين الأساسي، بذلة رياضية تشتمل على:

- رداء رياضي من لون أزرق داكن يحمل رمز وعلامة الجمارك؛
- قميص رياضي من قطن كحلي اللون يحمل رمز وعلامة الجمارك؛
- جوارب رياضية؛

14- تم إحلال عبارة «لسلمي الأجور 6 و8» محل عبارتي «لسلمي الأجور 6 و7» و«لسلاالم الأجور 6 و7» وتم إحلال عبارة «لسلاالم الأجور 9» محل عبارتي «لسلاالم الأجور 8» و«لسلمي الأجور 8» في المادة 26 بمقتضى المادة الأولى من المرسوم رقم 2.24.742 السالف الذكر.

15- تمت الإشارة في المادتين الرابعة والخامسة من المرسوم رقم 2.24.742 السالف الذكر على أنه:

- المادة الرابعة:

"يحتفظ موظفو إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة بالشارات التي حصلوا عليها قبل تاريخ دخول هذا المرسوم حيز التنفيذ، بفعل ترقيتهم في الدرجة أو الرتبة. ويحتفظ الموظفون الذين تمت ترقيتهم في الدرجة أو الرتبة، بالشارات المسلمة لهم قبل الترقية إذا كانت أعلى من تلك المطابقة لدرجتهم الجديدة بعد الترقية."

- المادة الخامسة:

"يعمل بهذا المرسوم ابتداء من تاريخ دخول المرسوم رقم 2.23.698 الصادر في 10 محرم 1446 (16 يوليو 2024) في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة الاقتصاد والمالية حيز التنفيذ."

- حذاء رياضي؛

- حقيبة للأمتعة.

المادة 29

تقوم الإدارة بإتلاف جميع الملابس والشارات واللوازم والمعدات المنصوص عليها في هذا المرسوم، والتي أصبحت غير صالحة للاستعمال.

في حالة ضياع البذلة الرسمية أو إحدى مكوناتها أو الشارات المتعلقة بها أو لوازم التجهيز، يجب أن يدلي الموظف للإدارة بتصريح الضياع منجز من طرف المصالح الأمنية المختصة، لأجل اتخاذ الإجراءات الإدارية المناسبة.

المادة 30

ينسخ المرسوم رقم 2.08.431 الصادر في 2 شعبان 1429 (4 أغسطس 2008) المتعلق بسن نظام البذلة والشارات والخصائص ولوازم التجهيز المقررة لموظفي إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة.

المادة 31

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزيرة الاقتصاد والمالية والوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة، كل واحدة منهما فيما يخصها.

وحرر بالرباط في فاتح شعبان 1443 (4 مارس 2022).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف:

وزيرة الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: نادية فتاح.

الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة

بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة،

الإمضاء: غيثة مزور.

جدول يبين الشارات المميزة لدرجات موظفي إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة
ملحق بالمرسوم رقم 2.21.439 الصادر في فاتح شعبان 1443 (4 مارس 2022) بتحديد
نظام البذلة الرسمية لموظفي إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة والشارات المميزة
لها وخصائصها¹⁶

إطار	الرتبة	الشارة المميزة للدرجة
حارس الجمارك من الدرجة الثانية وعون تقي للجمارك من الدرجة الثانية	الرتبة الأولى	كتفية فارغة.
	الرتبة الثانية والرتبة الثالثة	شريطة فضية اللون عرضها 7 ملمترت على شكل V أفقية مفتوحة في اتجاه الذراع.
	الرتبة الرابعة والرتبة الخامسة	شريطتان فضيتا اللون عرضهما 7 ملمترت على شكل V أفقيتان مفتوحتان في اتجاه الذراع وتبعدان عن بعضهما بملمترين.
	الرتبة السادسة والرتبة السابعة	ثلاث شرائط لها نفس المميزات والتباعد المبين أعلاه.
	ابتداء من الرتبة الثامنة	نجمة معدنية فضية اللون خماسية الفروع تتوسطها حلقة ملساء فضية اللون كذلك ويوجد بوسطها خط أفقي من نفس اللون، ويتكون تجويف النجمة والحلقة من ميناء أزرق.
حارس الجمارك من الدرجة الأولى وعون تقي للجمارك من الدرجة الأولى	الرتبة الأولى والرتبة الثانية	شريطتان فضيتا اللون عرضهما 7 ملمترت على شكل V أفقيتان مفتوحتان في اتجاه الذراع وتبعدان عن بعضهما بملمترين.
	الرتبة الثالثة والرتبة الرابعة	ثلاث شرائط لها نفس المميزات والتباعد المبين أعلاه.
	الرتبة الخامسة والرتبة السادسة	نجمة معدنية فضية اللون خماسية الفروع تتوسطها حلقة ملساء فضية اللون كذلك ويوجد بوسطها خط أفقي من نفس اللون، ويتكون تجويف النجمة والحلقة من ميناء أزرق.
	ابتداء من الرتبة السابعة	نجمة معدنية ذهبية اللون خماسية الفروع تتوسطها حلقة ملساء ذهبية اللون ولها نفس المميزات أعلاه.
	الرتبة الأولى	كتفية في وسطها رمز ألفا بلون ذهبي مفتوحة في اتجاه الذراع.
ضابط الجمارك ومفتش الجمارك من الدرجة الرابعة	من الرتبة الثانية إلى الرتبة السابعة	دويرة ذهبية اللون قطرها 22 ملم تتكون من نجمة خماسية الفروع يحيط بها شكل غصنين من نبات الغار يلتقيان في قاعدتهما، وتوجد وسط النجمة حلقة يتوسطها خط أفقي.
	ابتداء من الرتبة الثامنة	دويرتان لهما نفس المميزات أعلاه.
	الرتبة الأولى	كتفية في وسطها رمز ألفا بلون ذهبي مفتوحة في اتجاه الذراع.
ضابط الجمارك ومفتش الجمارك من الدرجة الثالثة	من الرتبة الثانية إلى الرتبة السادسة	دويرة ذهبية اللون قطرها 22 ملم تتكون من نجمة خماسية الفروع يحيط بها شكل غصنين من نبات الغار يلتقيان في قاعدتهما، وتوجد وسط النجمة حلقة يتوسطها خط أفقي.
	من الرتبة السابعة إلى الرتبة التاسعة	دويرتان لهما نفس المميزات أعلاه.
	الرتبة العاشرة	ثلاث دويرات لها نفس المميزات أعلاه.
ضابط الجمارك ومفتش الجمارك من الدرجة الثانية	الرتبة الأولى	كتفية في وسطها رمز ألفا بلون ذهبي مفتوحة في اتجاه الذراع.
	الرتبة الثانية	دويرة ذهبية اللون قطرها 22 ملم تتكون من نجمة خماسية الفروع يحيط بها شكل غصنين من نبات الغار يلتقيان في قاعدتهما، وتوجد وسط النجمة حلقة يتوسطها خط أفقي.
	من الرتبة الثالثة إلى الرتبة الخامسة	دويرتان لهما نفس المميزات أعلاه.
ضابط الجمارك ومفتش الجمارك من الدرجة الأولى	ابتداء من الرتبة السادسة	ثلاث دويرات لها نفس المميزات أعلاه.
	الرتبة الأولى	كتفية في وسطها رمز ألفا بلون ذهبي مفتوحة في اتجاه الذراع.
	الرتبة الثانية	دويرتان ذهبيتا اللون قطرها 22 ملم تتكونان من نجمة خماسية الفروع يحيط بها شكل غصنين من نبات الغار يلتقيان في قاعدتهما، وتوجد وسط النجمة حلقة يتوسطها خط أفقي.
ضابط الجمارك ومفتش الجمارك من الدرجة الأولى	من الرتبة الثالثة إلى الرتبة الخامسة	ثلاث دويرات لها نفس المميزات أعلاه.
	ابتداء من الرتبة السادسة	دويرة بيضاوية الشكل من 34 ملم على 25 ملم تتكون من نجمة ذهبية خماسية الفروع يحيط بها شكل غصنين مزدوجين من نبات الغار ذوا لون فضي من الداخل وذهبي من الخارج يلتقيان في قاعدتهما، وتوجد وسط النجمة حلقة يتوسطها خط أفقي.

16 - تم نسخ الجدول الملحق بالمرسوم وتعويضه بمقتضى المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.24.742 السالف الذكر.

دورة بيضاوية الشكل من 34 ملم على 25 ملم، و دورة من 22 ملم لهما نفس المميزات أعلاه.	الرتبة الأولى والرتبة الثانية	ضابط ممتاز للجمارك ومفتش ممتاز للجمارك
دورة بيضاوية الشكل من 34 ملم على 25 ملم، ودورتان من 22 ملم لها نفس المميزات أعلاه.	الرتبة الثالثة والرتبة الرابعة	
دورتان بيضاويتا الشكل من 34 ملم على 25 ملم، لهما نفس المميزات أعلاه.	الرتبة الخامسة والرتبة السادسة	
كثفية في وسطها رمز ألفا بلون ذهبي مفتوحة في اتجاه الذراع.	الرتبة الأولى	مهندس الدولة
دورتان ذهبيتا اللون فطرهما 22ملم تتكونان من نجمة خماسية الفروع يحيط بها شكل غصنين من نبات الغار يلتقيان في قاعدتهما، وتوجد وسط النجمة حلقة يتوسطها خط أفقي	الرتبة الثانية	للجمارك من الدرجة الأولى ومهندس معماري
ثلاث دورات لها نفس المميزات أعلاه	من الرتبة الثالثة إلى الرتبة الخامسة	للجمارك من الدرجة الأولى
دورة بيضاوية الشكل من 34 ملم على 25 ملم تتكون من نجمة ذهبية خماسية الفروع يحيط بها شكل غصنين مزدوجين من نبات الغار ذوا لون فضي من الداخل وذهبي من الخارج يلتقيان في قاعدتهما، وتوجد وسط النجمة حلقة يتوسطها خط أفقي.	من الرتبة الأولى إلى الرتبة السادسة	مهندس الدولة للجمارك من الدرجة الممتازة ومهندس معماري للجمارك من الدرجة الممتازة
دورة بيضاوية الشكل من 34 ملم على 25 ملم، ودورة من 22 ملم لهما نفس المميزات أعلاه.	الرتبة الأولى والرتبة الثانية	مهندس رئيس للجمارك من الدرجة الأولى ومهندس معماري رئيس للجمارك من الدرجة الأولى
دورة بيضاوية الشكل من 34 ملم على 25 ملم، ودورتان من 22 ملم لها نفس المميزات أعلاه.	الرتبة الثالثة والرتبة الرابعة	
دورتان بيضاويتا الشكل من 34 ملم على 25 ملم، لهما نفس المميزات أعلاه.	الرتبة الخامسة والرتبة السادسة	
دورتان بيضاويتا الشكل من 34 ملم على 25 ملم، لهما نفس المميزات أعلاه.	من الرتبة الأولى إلى الرتبة الخامسة	مهندس رئيس للجمارك من الدرجة الممتازة ومهندس معماري رئيس للجمارك من الدرجة الممتازة